



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة</p> <p>WWW.JORADP.DZ</p> <p>الطبّع والاشتراك المطبعة الرسمية</p> <p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة</p> <p>الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92</p> <p>الفاكس 023.41.18.76</p> <p>ح.ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 060000201930048</p> <p>حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن</p> <p>بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
	<p>سنة</p>	<p>سنة</p>	<p>النسخة الأصلية.....</p> <p>النسخة الأصلية وترجمتها.....</p>
	<p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p>	<p>1090,00 د.ج</p> <p>2180,00 د.ج</p>	
	<p>تزد عليها نفقات الارسال</p>		

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- 6 مرسوم رئاسي رقم 235-22 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.....
- 6 مرسوم رئاسي رقم 236-22 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.....
- 7 مرسوم رئاسي رقم 237-22 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.....
- 7 مرسوم رئاسي رقم 238-22 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين.....
- 9 مرسوم رئاسي رقم 239-22 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.....

مراسيم فردية

- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمانة العامة لوزارة البيئة... والطاقات المتجددة - سابقا.....
- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرة التنسيق القطاعي المشترك ومتابعة الإصلاحات بالوكالة الوطنية للأمن الصحي.....
- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين الأمانة العامة لوزارة البيئة.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير المتحف الوطني للمجاهد.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير معهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة قسنطينة 1.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة دراسات بوزارة الثقافة - سابقا.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمصالح الفلاحية في ولايتين.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام محافظ الغابات في ولاية غليزان.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة السكن والعمران والمدينة.....

فهرس (تابع)

11	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية عنابة.....
11	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير منتدب للسكن والعمران والتجهيزات العمومية بالمقاطعة الإدارية ببني عباس.....
11	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التجارة - سابقا.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التجارة في ولاية البيض.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الأشغال العمومية.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمركز الاستشفائي الجامعي في مدينة عنابة.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات في الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين رئيسة ديوان الوالي المنتدب لدى والي ولاية الجزائر بسيدي عبد الله.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لبلدية وهران.....
12	مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمنان تعيين مديرين للمواصلات السلكية واللاسلكية الوطنية في ولايتين.....
12	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الطاقة والمناجم في ولاية البليدة.....
13	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية المدية.....
13	مراسيم تنفيذية مؤرخة في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تتضمن تعيين نواب مديرين بجامعات.....
13	مراسيم تنفيذية مؤرخة في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تتضمن تعيين عمداء كليات بجامعات.....
13	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الشباب والرياضة.....
13	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للشباب والرياضة في بعض الولايات.....
13	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن التعيين بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.....
14	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للمصالح الفلاحية في بعض الولايات.....
14	مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمنان تعيين محافظين للغابات في بعض الولايات.....
14	مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الحظيرة الوطنية في جرجرة.....

فهرس (تابع)

- 14 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص
بوزارة التجارة وترقية الصادرات.....
- 14 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن التعيين بوزارة الأشغال العمومية.....
- 14 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للأشغال العمومية في
ولايتين.....
- 14 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصحة.....

قرارات، مقررات، آراء**وزارة الدفاع الوطني**

- 15 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء انتداب قاض لدى وزارة الدفاع
الوطني بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوههران / الناحية العسكرية الثانية.....
- 15 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن انتداب قاض لدى وزارة الدفاع
الوطني بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بوههران / الناحية العسكرية الثانية.....
- 15 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن انتداب قاض لدى وزارة الدفاع
الوطني بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوههران / الناحية العسكرية الثانية.....

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

- 15 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022، يحدّد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص
الخاص بالخبزينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى".....
- 16 قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1443 الموافق 10 أبريل سنة 2022، يعدّل القرار المؤرخ في 19 شعبان عام 1440 الموافق
25 أبريل سنة 2019 الذي يحدّد تشكيلة اللجنة القطاعية للصفقات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة
العمرانية.....
- 17 قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022، يعدّل القرار المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة
2021 الذي يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في علم الفلك والفيزياء الفلكية والفيزياء الأرضية.....

وزارة العدل

- 17 قرار مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1443 الموافق 26 يونيو سنة 2022، يتضمن فتح مسابقة لالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة
الكفاءة لمهنة المحاماة.....

وزارة المالية

- 18 قرار مؤرخ في 29 رمضان عام 1443 الموافق 30 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين أعضاء لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها.....

وزارة الثقافة والفنون

- 18 قرار مؤرخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن القديس فريغوريو".....

فهرس (تابع)

- 19 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن روز الكزار".....
- 19 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن القديس بيدرو".....
- 20 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن سانتا كروز".....
- 20 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن سان تياغو".....
- 21 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "زاوية سيدي منصور" بولاية تيزي وزو.....
- 22 قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "الموقع الأثري لمغارات غلدمان" بولاية بجاية.....

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

- 22 قرار مؤرّخ في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022، يتضمن إنشاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.....
- 25 قرار مؤرّخ في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.....

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

- 27 قرار مؤرّخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة وعمل اللجنة الوطنية للطعون المختصة في مجال تصنيف الأراضي الفلاحية للأملak الخاصة للدولة، الممنوحة للامتياز.....

مراسيم تنظيمية

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
حرر بالجزائر في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022.

عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 22-236 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-02 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئاسة الجمهورية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مليار ومائتان وستة ملايين وثلاثمائة وأربعون ألف دينار (1.206.340.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمّع".

مرسوم رئاسي رقم 22-235 مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-02 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لرئاسة الجمهورية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية لسنة 2022، الفرع الأول "الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية"، الفرع الجزئي الأول "الأمانة العامة"، باب رقمه 44-04 وفق الجدول الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائتان وأربعون مليون دينار (240.000.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمّع".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائتان وأربعون مليون دينار (240.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية وفي الباب المبين في الجدول الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 2 : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة وثمانون مليوناً ومائتاً ألف دينار (85.200.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 3 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة وثمانون مليوناً ومائتاً ألف دينار (85.200.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية وفي الباب رقم 37-24 "نفقات تسيير خلية الأمن العملياتي المكلفة بتحضير ومتابعة أشغال القمة العربية".

المادة 4 : يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022.

عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 22-238 مؤرّخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-14 المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التكوين والتعليم المهنيين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مليار ومائتان وستة ملايين وثلاثمائة وأربعون ألف دينار (1.206.340.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية وفي البابين المبيّنين في الجدول الملحق بأصل هذا المرسوم.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022.

عبد المجيد تبون



مرسوم رئاسي رقم 22-237 مؤرّخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-06 المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدث في جدول ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية - الفرع الأول "الإدارة العامة"، الفرع الجزئي الأول "المصالح المركزية"، باب رقمه 37-24 وعنوانه "نفقات تسيير خلية الأمن العملياتي المكلفة بتحضير ومتابعة أشغال القمة العربية".

يرسم ما يأتي :

ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين وفي الأبواب المبيّنة في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير التكوين والتعليم المهنيين، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022.

عبد المجيد تبون

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره ملياران وستمائة وأربعة وتسعون مليوناً وخمسمائة وواحد وخمسون ألف دينار (2.694.551.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 91-37 "نفقات محتملة - احتياطي مجّمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره ملياران وستمائة وأربعة وتسعون مليوناً وخمسمائة وواحد وخمسون ألف دينار (2.694.551.000 دج) يقيّد في

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة التكوين والتعليم المهنيين	
	الفرع الأول	
	فرع وحيد	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السادس	
	إعانات التسيير	
02 - 36	إعانات لمعاهد التكوين والتعليم المهنيين.....	11 569 000
03 - 36	إعانات لمراكز التكوين المهني والتمهين.....	1 889 388 000
05 - 36	إعانات للمعاهد الوطنية المتخصصة في التكوين المهني.....	563 731 000
07 - 36	إعانات لمعاهد التعليم المهني.....	128 312 000
	مجموع القسم السادس	2 593 000 000
	مجموع العنوان الثالث	2 593 000 000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	2 593 000 000
	الفرع الجزئي الثاني	
	المصالح اللامركزية التابعة للدولة	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم الأول	
	الموظفون - مرتبات العمل	
11 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الراتب الرئيسي للنشاط.....	18 000 000
12 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - التعويضات والمنح المختلفة.....	53 500 000
13 - 31	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المستخدمون المتعاقدون، الرواتب، منح ذات طابع عائلي واشتراكات الضمان الاجتماعي.....	14 676 000
	مجموع القسم الأول	86 176 000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	القسم الثالث	
	الموظفون - التكاليف الاجتماعية	
11 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - المنح العائلية.....	2 000 000
13 - 33	المصالح اللامركزية التابعة للدولة - الضمان الاجتماعي.....	13 375 000
	مجموع القسم الثالث	15 375 000
	مجموع العنوان الثالث	101 551 000
	مجموع الفرع الجزئي الثاني	101 551 000
	مجموع الفرع الأول	2 694 551 000
	مجموع الاعتمادات المخصصة.....	2 694 551 000

توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسون مليوناً ومائة وستة وأربعون ألف دينار (50.146.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسون مليوناً ومائة وستة وأربعون ألف دينار (50.146.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وفي الباب رقم 46-21 "المساعدة المالية من طرف صناديق الضمان الاجتماعي لفائدة المؤمن لهم اجتماعيا وذوي حقوقهم لحساب الدولة لتحسين التكفل بالخدمات الطبية الموجهة حصريا للكشف عن الإصابة بفيروس كوفيد - 19".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-239 مؤرّخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 7-91 و 141

(الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام

1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية،

المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرّخ في 25 جمادى

الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن

قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 29 جمادى

الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن

توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف

المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة

2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-30 المؤرّخ في 29

جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن

مراسيم فردية

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير المتحف الوطني للمجاهد.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد مراد وزناجي، بصفته مديرا للمتحف الوطني للمجاهد، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد يحيى مقداد، بصفته رئيسا للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير معهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة قسنطينة 1.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد سليم مزياني، بصفته مديرا لمعهد العلوم والتقنيات التطبيقية بجامعة قسنطينة 1.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة دراسات بوزارة الثقافة - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة فاطمة الزهراء بن حميدة، بصفتها مديرة للدراسات بوزارة الثقافة - سابقا، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمانة العامة لوزارة البيئة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة مريم هند بن مهدي، بصفتها أمانة عامة لوزارة البيئة.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المفتشة العامة لوزارة البيئة والطاقات المتجددة - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة نادية شنوف، بصفتها مفتشة عامة لوزارة البيئة والطاقات المتجددة - سابقا، لتكليفها بوظيفة أخرى.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرة التنسيق القطاعي المشترك ومتابعة الإصلاحات بالوكالة بالوكالة الوطنية للأمن الصحي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، تعين السيدة فلة أوجيدة، مديرة للتنسيق القطاعي المشترك ومتابعة الإصلاحات بالوكالة الوطنية للأمن الصحي.



مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين الأمانة العامة لوزارة البيئة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، تعين السيدة نادية شنوف، أمانة عامة لوزارة البيئة.

- نعيمة راشدي، بصفتها مديرة للهندسة المعمارية، لإحالتها على التقاعد،

- مليكة معمري، بصفتها مديرة لسياسة المدينة بالمديرية العامة للمدينة، لإحالتها على التقاعد،

- رشيدة آيت عيسى، بصفتها مفتشة بالمفتشية العامة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية عنابة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد عبد الرزاق حسام، بصفته مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية عنابة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير منتدب للسكن والعمران والتجهيزات العمومية بالمقاطعة الإدارية ببني عباس.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد مصطفى بوحفصي، بصفته مديرا منتدبا للسكن والعمران والتجهيزات العمومية بالمقاطعة الإدارية ببني عباس، بسبب إلغاء الهيكل.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التجارة - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة كريمة خوذير، بصفتها نائبة مدير للوثائق والأرشيف بوزارة التجارة - سابقا، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة صبرينة بويحيوي، بصفتها مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرين للمصالح الفلاحية في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدة والسيد الآتي اسماهما، بصفتها مديرين للمصالح الفلاحية في الولايتين الآتيتين :

- صبيحة بوسدررة، في ولاية أدرار،

- مخلوف لعيب، في ولاية عين الدفلى، لإحالتها على التقاعد.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام محافظ الغابات في ولاية غليزان.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيد محمد بن عمار، بصفته محافظا للغابات في ولاية غليزان، لتكليفه بوظيفة أخرى.



مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة السكن والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تنهى مهام السيدات الآتية أسماؤهن، بوزارة السكن والعمران والمدينة :

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين رئيسة ديوان الوالي المنتدب لدى والي ولاية الجزائر بسيدي عبد الله.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تعيّن السيّد لامية آيت محيوت، رئيسة لديوان الوالي المنتدب لدى والي ولاية الجزائر بسيدي عبد الله.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لبلدية وهران.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد نور الدين عباس مستور، أمينا عاما لبلدية وهران.

★

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمنان تعيين مديرين للمواصلات السلوكية واللاسلكية الوطنية في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد علي علاوي، مديرا للمواصلات السلوكية واللاسلكية الوطنية في ولاية معسكر.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد جمال ليزير، مديرا للمواصلات السلوكية واللاسلكية الوطنية في ولاية جانت.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الطاقة والمناجم في ولاية البليدة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد لياس بونعجات، مديرا للطاقة والمناجم في ولاية البليدة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التجارة في ولاية البيض.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، انتهى مهام السيّد دريدي قاسمي، بصفته مديرا للتجارة في ولاية البيض، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الأشغال العمومية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، انتهى مهام السيّد والاتي اسماهما، بوزارة الأشغال العمومية، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى :

- صونية أدافير، بصفته مكلفة بالدراسات والتلخيص،
- عبد الحكيم علوش، بصفته نائب مدير للطرق.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمركز الاستشفائي الجامعي في مدينة عنابة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، انتهى مهام السيّد محمد نصر، بصفته مديرا عاما للمركز الاستشفائي الجامعي في مدينة عنابة.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات في الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1443 الموافق 27 يونيو سنة 2022، انتهى مهام السيّد فلة أوجيدة، بصفته رئيسة للدراسات بمديرية ترقية حقوق الطفل في الهيئة الوطنية لحماية وترقية الطفولة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد رضا رميلي، عميدا لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة البويرة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تعيّن السيّد والسيّد الآتي اسماهما، عميدين لكليتين بجامعة عنابة :
- نادية لخواة متناني، كلية الآداب واللغات،
- حمزة عزوز، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد حسين بوعزيز، عميدا لكلية الطب بجامعة ورقلة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد عز الدين بودينة، نائب مدير لترقية الشراكة والحياة الجمعوية بوزارة الشباب والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للشباب والرياضة في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السادة الآتية أسماؤهم، مديرين للشباب والرياضة في الولايات الآتية :
- ليمين بن صغير، في ولاية تبسة،
- ميلود بدر الدين، في ولاية سكيكدة،
- حسان يعقوبي، في ولاية غرداية.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن التعيين بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تعيّن السيّدان الآتي اسماهما، بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية :

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير المجاهدين في ولاية المدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد مراد وزناجي، مديرا للمجاهدين في ولاية المدية.

مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تتضمن تعيين نواب مديرين بجامعات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد حمزة شهيلي، نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في الطور الثالث والتأهيل الجامعي والبحث العلمي والتكوين العالي فيما بعد التدرج بجامعة قسنطينة 1.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد سعيد بوخاوش، نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة البليدة 2.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد بونوار بن صايم، نائب مدير، مكلفا بالتكوين العالي في التدرج والتكوين المتواصل والشهادات بجامعة تلمسان.

مراسيم تنفيذية مؤرّخة في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تتضمن تعيين عمداء كليات بجامعات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعيّن السيّد زغودو جغلول، عميدا لكلية العلوم الاجتماعية والإنسانية بجامعة أم البواقي.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التجارة وترقية الصادرات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تعين السيدة كريمة خوذير، مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة التجارة وترقية الصادرات.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن التعيين بوزارة الأشغال العمومية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، تعين السيدة والسيد الآتي اسماهما، بوزارة الأشغال العمومية :

- صونية أدافير، مديرة للمنشآت الأساسية للطرق والطرق السيارة،

- عبد الحكيم علوش، مكلفا بالدراسات والتلخيص.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للأشغال العمومية في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السيدان الآتي اسماهما، مديرين للأشغال العمومية في الولايتين الآتيتين :

- عبد الكريم سالمية، في ولاية البليدة،

- قرزو قرزو، في ولاية إن قزام.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السيد خليل رضا حاج معطي، نائب مدير لمكافحة الأمراض المنتشرة والإنذار الصحي بوزارة الصحة.

- فاطمة الزهرة غلام الله، رئيسة للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة،

- سماح لعلوح، نائبة مدير لتنظيم الفروع الفلاحية وضبطها.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للمصالح الفلاحية في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السادة الآتية أسماءهم، مديرين للمصالح الفلاحية في الولايات الآتية :

- رفيق بن منصور، في ولاية تيميمون،

- علال العلوي، في ولاية إن صالح،

- يوسف مصباح، في ولاية المنيعه.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمنان تعيين محافظين للغابات في بعض الولايات.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السادة الآتية أسماءهم، محافظين للغابات في الولايات الآتية :

- عبد الحفيظ زناقي، في ولاية تيميمون،

- ماجد حايدي، في ولاية أولاد جلال،

- عبد القادر حنيني، في ولاية إن صالح،

- سماعين كنتولي، في ولاية إن قزام،

- مصطفى بن علي، في ولاية توقرت،

- نور الدين دياخني، في ولاية المغير،

- مصطفى درقاوي، في ولاية المنيعه.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السيد محمد بن عمار، محافظا للغابات في ولاية وهران.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الحظيرة الوطنية في جرجرة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 21 ذي القعدة عام 1443 الموافق 21 يونيو سنة 2022، يعين السيد أحمد دحموش، مديرا للحظيرة الوطنية في جرجرة.

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022، يحدد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص بالخرينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى".

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
ووزير المالية،

- بمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-402 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 15 ديسمبر سنة 1990 والمتضمن تنظيم صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى وسيره، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-331 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1440 الموافق 22 ديسمبر سنة 2018 الذي يحدد صلاحيات وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1432 الموافق 6 فبراير سنة 2011 الذي يحدد مدونة الإيرادات والنفقات الخاصة بحساب التخصيص الخاص بالخرينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى"، المعدل والمتمم،

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن إنهاء انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، ينهى، ابتداء من 4 يونيو سنة 2022، انتداب السيد عبد الرحمان العز، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، ينتدب، لمدة سنة (1) واحدة، ابتداء من 5 يونيو سنة 2022، السيد عبد الرحمن العز، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا لمجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، يتضمن انتداب قاض لدى وزارة الدفاع الوطني بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1443 الموافق 19 يونيو سنة 2022، ينتدب، لمدة سنة (1) واحدة، ابتداء من 5 يونيو سنة 2022، السيد عبد الرحيم بوحفص، لدى وزارة الدفاع الوطني، بصفته رئيسا لغرفة الاتهام لدى مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

يحدّد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى"، المعدل والمتّم.

المادة 6: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022.

وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

كمال بلجود

وزير المالية

عبد الرحمان راوية



قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1443 الموافق 10 أبريل سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 19 شعبان عام 1440 الموافق 25 أبريل سنة 2019 الذي يحدّد تشكيلة اللجنة القطاعية للصفقات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

بموجب قرار مؤرخ في 9 رمضان عام 1443 الموافق 10 أبريل سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 19 شعبان عام 1440 الموافق 25 أبريل سنة 2019 الذي يحدّد تشكيلة اللجنة القطاعية للصفقات لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كما يأتي:

"ممثلا وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية:

..... (بدون تغيير)

ممثلو المصلحة المتعاقدة (حسب جدول الأعمال):

ممثلو القطاع:

..... (بدون تغيير)

ممثلو الوزير المكلف بالمالية:

- المديرية العامة للمحاسبة:

..... (بدون تغيير)

- السيدة كمش سارة، مستخلفة،

..... (الباقى بدون تغيير)

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1432 الموافق 6 فبراير سنة 2011 الذي يحدّد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى"، المعدل والمتّم،

يقرّان ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 402-90 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 15 ديسمبر سنة 1990، المعدل والمتّم، والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص بالخبزينة رقم 302-042 المسمى "صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى".

المادة 2: تقوم المصالح المختصة على مستوى الولاية بإعداد جرد وضمان متابعة العتاد والمعدات واللوازم التي قامت المصالح العمومية باقتنائها من حساب الصندوق وفق ما ينص عليه القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتعلق بقانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتّم.

المادة 3: يقوم الوالي المختص إقليميا، عند نهاية كل سنة مالية، باستدعاء اللجنة الولائية المنشأة بمقتضى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 90-402 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 15 ديسمبر سنة 1990، المعدل والمتّم والمذكور أعلاه، لغرض إعداد تقرير مفصل يتعلق باستعمال الاعتمادات الممنوحة بعنوان هذا الصندوق، ويرفق بوضعية مالية ومادية مع جرد العتاد والمعدات واللوازم.

يرسل هذا التقرير إلى رئيس اللجنة الوطنية المنشأة بمقتضى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 90-402 المؤرخ في 28 جمادى الأولى عام 1411 الموافق 15 ديسمبر سنة 1990، المعدل والمتّم والمذكور أعلاه، وكذا إلى المندوب الوطني للأخطار الكبرى.

المادة 4: يعد رئيس اللجنة الوطنية تقريرا سنويا ماليا وماديا مفصلا يتعلق باستعمال الاعتمادات الممنوحة بعنوان صندوق الكوارث الطبيعية والأخطار الكبرى.

ويرسل هذا التقرير من الوزير المكلف بالداخلية إلى وزير المالية.

المادة 5: تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1432 الموافق 6 فبراير سنة 2011 الذي

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-365 المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 الذي يحدد شروط الإعفاء من تقديم شهادة الجنسية وصحيفة السوابق القضائية في الملفات الإدارية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 5 شعبان عام 1443 الموافق 8 مارس سنة 2022 الذي يحدد كفاءات فتح مسابقة الالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة وتنظيمها سيرها وكذا عدد الاختبارات وطبيعتها ومدتها ومعاملها وبرنامجهما وتشكيل لجنة المسابقة،

- وبعد الاطلاع على مداولة الاتحاد الوطني لمنظمة المحامين المؤرخة في 9 يونيو سنة 2022،

- وبعد التشاور مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والاتحاد الوطني لمنظمات المحامين،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 2 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 5 شعبان عام 1443 الموافق 8 مارس سنة 2022 والمذكور أعلاه، تفتح مسابقة وطنية للالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة.

المادة 2 : يحدد عدد المناصب المفتوحة للالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة بألف وخمسمائة (1500) منصب.

المادة 3 : تحدد فترة التسجيلات في المسابقة ابتداء من 2 يوليو سنة 2022 إلى 16 يوليو سنة 2022.

المادة 4 : تودع ملفات الترشيح على مستوى كليات الحقوق الآتية : باتنة وبجاية وبسكرة والبلدية 2 وتلمسان وتيزي وزو والجزائر 1 وسطيف 2 وسيدي بلعباس وعنابة وقسنطينة 1 والمسيلة وورقلة ووهران وبرج بوعريج.

يمكن المترشحين بولايات الجنوب إيداع ملفات ترشحهم على مستوى الملحقات المفتوحة بكليات كل من : أدرار وبشار وتامنغست وإيليزي وتندوف وغرداية.

المادة 5 : تتضمن المسابقة اختبارات كتابية للقبول واختبارا شفويا للقبول النهائي.

تجرى الاختبارات الكتابية للقبول يومي 17 و18 سبتمبر سنة 2022.

يجرى الاختبار الشفوي للقبول النهائي على مستوى كليات الحقوق المحددة في المادة 4 (الفقرة الأولى) أعلاه، بعد عشرين (20) يوما من تاريخ إعلان نتائج الاختبارات الكتابية للقبول.

قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في علم الفلك والفيزياء الفلكية والأرضية.

بموجب قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1443 الموافق 24 أبريل سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 10 شعبان عام 1442 الموافق 24 مارس سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة مركز البحث في علم الفلك والفيزياء الفلكية والأرضية، المعدل، كما يأتي :

" (بدون تغيير حتى)

- السيد بوقادوم عبد الرحمان، ممثل وزير البيئة، خلفا للسيد شيخي مراد، عضوا،

..... (الباقي بدون تغيير)"

وزارة العدل

قرار مؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1443 الموافق 26 يونيو سنة 2022، يتضمن فتح مسابقة للالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة.

إن وزير العدل، حافظ الأختام،

- بمقتضى القانون رقم 13-07 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1434 الموافق 29 أكتوبر سنة 2013 والمتضمن تنظيم مهنة المحاماة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-332 المؤرخ في 10 رمضان عام 1425 الموافق 24 أكتوبر سنة 2004 الذي يحدد صلاحيات وزير العدل، حافظ الأختام،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-18 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1436 الموافق 25 يناير سنة 2015 الذي يحدد كفاءات الالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "حصن القديس قريفوريو"،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنف المعلم التاريخي المسمى "حصن القديس قريفوريو" الواقع ببلدية وهران، دائرة وهران، ولاية وهران، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

- "حصن القديس قريفوريو" هو معلم تاريخي دفاعي، بني سنة 1588 خلال فترة الاحتلال الإسباني الأول لمدينة وهران، ذو شكل نجمي غير منتظم كان يشرف على حصن المرسى الكبير ومدينة وهران ومينائها، كما كان يتصل بحصن سانتا كروز.

المادة 2 : يترتب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمى "حصن القديس قريفوريو"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية، إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية وهران بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ذي القعدة عام 1443 الموافق 26 يونيو سنة 2022.

عبد الرشيد طربي

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 29 رمضان عام 1443 الموافق 30 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين أعضاء لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها.

بموجب قرار مؤرخ في 29 رمضان عام 1443 الموافق 30 أبريل سنة 2022، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقا لأحكام المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 94-175 المؤرخ في 3 محرم عام 1415 الموافق 13 يونيو سنة 1994 والمتضمن تطبيق المواد 21 و22 و29 من المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 مايو سنة 1993 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة، المعدل والمتمم، في لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها، لمدة أربع (4) سنوات :

- حسان نوي، ممثل وزير العدل، حافظ الأختام،

- حسان بودالي، ممثل وزير المالية،

- عثمان لخلف، ممثل وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- رضا بوبكر، ممثل محافظ بنك الجزائر،

- عز الدين زقاي، ممثل مسيري الأشخاص الاعتبارية المصدرة للقيم المنقولة،

- محمد البشير بن منصور، ممثل المصنف الوطني للخبراء المحاسبين.

وزارة الثقافة والفنون

قرار مؤرخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن القديس قريفوريو".

إن وزير الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية، إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلّغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية وهران بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

★

قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن القديس بيدرو".

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 04-98 المؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "حصن القديس بيدرو"،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 04-98 المؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنّف المعلم التاريخي المسمّى "حصن القديس بيدرو" الواقع ببلدية وهران، دائرة وهران، ولاية وهران، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن روز الكزار".

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرّم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "حصن روز الكزار"،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 04-98 المؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنّف المعلم التاريخي المسمّى "حصن روز الكزار" الواقع ببلدية وهران، دائرة وهران، ولاية وهران، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

- "حصن روز الكزار" هو معلم تاريخي دفاعي، شُيّد خلال فترة الاحتلال الإسباني الأول لمدينة وهران، وعرف بتسميات أخرى على غرار رأس القصر والقصر الجديد، ويشكّل نموذجا للتراكم المعماري والتاريخي، فبالإضافة إلى المعالم التي ترجع إلى الفترة الإسبانية، يضم كذلك برج الأحمر الذي شُيّد سنة 1347 من طرف السلطان "أبي الحسن المريني" والمغارات التي تعود إلى الفترة الوسيطية وقصر البالي الذي بّني بعد مغادرة الإسبان لمدينة وهران نهائيا سنة 1792.

المادة 2 : يترتّب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمّى "حصن روز الكزار"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

تقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنف المعلم التاريخي المسمّى "حصن سانتا كروز" الواقع ببلدية وهران، دائرة وهران، ولاية وهران، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

- "حصن سانتا كروز" هو معلم تاريخي، كان يعتبر جزءا من النظام الدفاعي لمدينة وهران خلال فترة الاحتلال الإسباني لها. بني سنة 1509 من أجل مراقبة أرجاء المدينة والطريق الرابط بين وهران ومرفأ برج مرسى الكبير.

المادة 2 : يترتّب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمّى "حصن سانتا كروز"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية وهران بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

★

قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن سان تياغو".

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرمّ عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- "حصن القديس بيدرو" معلم تاريخي دفاعي، بني سنة 1737 خلال فترة الاحتلال الإسباني الثاني لمدينة وهران، ذو شكل خماسي الأضلاع، كان يعتبر ثالث مسلك في النظام الدفاعي للمدينة خلال القرن الثامن عشر الميلادي.

المادة 2 : يترتّب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمّى "حصن القديس بيدرو"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية وهران بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

★

قرار مؤرّخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "حصن سانتا كروز".

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرّخ في 17 محرمّ عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "حصن سانتا كروز"،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدد صلاحيات وزير الثقافة،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 7 شوال عام 1440 الموافق 10 يونيو سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "زاوية سيدي منصور" بولاية تيزي وزو،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنف المعلم التاريخي المسمى "زاوية سيدي منصور" الواقع ببلدية تيميزارت، دائرة واقنون، ولاية تيزي وزو، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

- تعتبر "زاوية سيدي منصور" من أقدم الزوايا في منطقة القبائل، ما بين سنتي (1632-1635)، تضم مسجدا وأقسامًا للتدريس وضريح الولي الصالح سيدي منصور الذي تحمل اسمه والذي يرجع له الفضل في تأسيسها، كانت تلقن المبادئ والقيم الإسلامية واللغة العربية وعلم الفلك، كما لعبت دورا هاما في محاربة الاستعمار الفرنسي.

المادة 2 : يترتب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمى "زاوية سيدي منصور"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية، إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية تيزي وزو بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1441 الموافق 11 ديسمبر سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف "حصن سان تيافو"،

- وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنف المعلم التاريخي المسمى "حصن سان تيافو" الواقع ببلدية وهران، دائرة وهران، ولاية وهران، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

- "حصن سان تيافو" معلم تاريخي دفاعي، بني سنة 1736 خلال فترة الاحتلال الإسباني الثاني لمدينة وهران على شكل حذوة فرس، وكان يعتبر ثالث مسلح في النظام الدفاعي لمدينة وهران، تمثل دوره في حماية الحصون الكبيرة لهذه المدينة.

المادة 2 : يترتب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمى "حصن سان تيافو"، ما يأتي :

- **شروط التصنيف :** يجب أن يتلاءم شغل واستخدام المعلم التاريخي واستغلاله مع متطلبات حفظ الممتلك الثقافي.

- الارتفاقات والالتزامات :

- يخضع كل بناء أو تدخل على المعلم أو بجانبه أو في منطقتة المحمية، إلى ترخيص من الوزير المكلف بالثقافة والفنون.

المادة 3 : يبلغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف إلى والي ولاية وهران بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي



قرار مؤرخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف "زاوية سيدي منصور" بولاية تيزي وزو.

إن وزير الثقافة والفنون،

- بمقتضى القانون رقم 04-98 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

323-03 المؤرخ في 9 شعبان عام 1424 الموافق 5 أكتوبر سنة 2003 والمتضمن كفاءات إعداد مخطط حماية المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها واستصلاحها.

المادة 3 : يبلّغ الوزير المكلف بالثقافة والفنون، بالطرق الإدارية، قرار التصنيف، إلى والي ولاية بجاية بغرض النشر في الحفظ العقاري.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022.

صورة مولوجي

وزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية

قرار مؤرخ في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022، يتضمن إنشاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

إنّ وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

بمقتضى الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للتوظيف العمومية،

وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

قرار مؤرخ في 10 شوال عام 1443 الموافق 11 مايو سنة 2022، يتضمن تصنيف الموقع الأثري "لمغارات غلدمان" بولاية بجاية.

إنّ وزيرة الثقافة والفنون،

بمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، لا سيما المادة 19 منه،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-79 المؤرخ في 17 محرم عام 1426 الموافق 26 فبراير سنة 2005 الذي يحدّد صلاحيات وزير الثقافة،

وبمقتضى القرار المؤرخ في 7 شوال عام 1440 الموافق 10 يونيو سنة 2019 والمتضمن فتح دعوى تصنيف الموقع الأثري "لمغارات غلدمان" بولاية بجاية،

وبعد الاطلاع على الرأي المطابق للجنة الوطنية للممتلكات الثقافية في اجتماعها المنعقد بتاريخ 27 ديسمبر سنة 2020،

تقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 19 من القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتعلق بحماية التراث الثقافي، يُصنّف الموقع الأثري "مغارات غلدمان" الواقع ببلدية بوحزمة، دائرة صديق، ولاية بجاية، ضمن قائمة الممتلكات الثقافية.

يعود الموقع الأثري "لمغارات غلدمان" لفترة ما قبل التاريخ المؤرخة ما بين الألفيتين الثامنة والخامسة، حيث كشفت ثلاث (3) مغارات لهذا الموقع من أصل عشر (10)، إلى حد اليوم، عن صناعات قديمة وأدوات فخارية وحلي مصنوعة من بقايا عظام الحيوانات والأدوات الحجرية..

المادة 2 : يترتّب على تصنيف الممتلك الثقافي المسمّى الموقع الأثري "لمغارات غلدمان"، ما يأتي :

- شروط التصنيف والارتفاقات والالتزامات :

طبقا للمادة 30 من القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمذكور أعلاه، تحدد ارتفاقات استعمال الأرض وكذا الالتزامات التي تقع على عاتق مستعملي الموقع الأثري ومنطقته المحمية وتبيّن في مخطط حماية واستصلاح المواقع الأثرية والمناطق المحمية التابعة لها والذي تحدد كفاءات إنشائه في المرسوم التنفيذي رقم

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-179 المؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1441 الموافق 6 يوليو سنة 2020 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ذي الحجة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 29 شوال عام 1432 الموافق 27 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، المعدل،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : تنشأ اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، طبقا للجدول الآتي :

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-241 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-200 المؤرخ في 20 رمضان عام 1431 الموافق 30 غشت سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-178 المؤرخ في 14 ذي القعدة عام 1441 الموافق 6 يوليو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،

اللجان	الأسلاك والرتب	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
		الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون
رقم 1	<ul style="list-style-type: none"> - سلك المفتشين الرئيسيين للمواصلات السلكية واللاسلكية، - سلك المفتشين الرئيسيين للبريد، - سلك مهندسي تكنولوجيات الإعلام والاتصال : (رتب : رئيس المهندسين ومهندس رئيسي ومهندس دولة)، - سلك المهندسين : شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات (رتب : رئيس المهندسين ومهندس رئيسي ومهندس دولة)، - سلك مهندسي السكن والعمران : (رتبتا : مهندس رئيسي ومهندس دولة)، - سلك المتصرفين، - سلك المترجمين الترجمة، - سلك الوثائقيين أمناء المحفوظات، - رتبة مفتش مستوى 2 للبريد، - سلك مساعدي المهندسين : شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات (رتبة : مساعد مهندس مستوى 2)، 	3	3	3	3

ممثلو الموظفين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
3	3	3	3	<ul style="list-style-type: none"> - رتبة مهندس تطبيقي لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - رتبة مفتش مستوى 1 للبريد، - رتبة مساعد مهندس مستوى 1 (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - رتبة مساعد وثائقي أمين محفوظات رئيسي، - سلك مساعدي المتصرفين، - رتبة تقني سام لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - رتبة مفتش للبريد، - رتبة تقني سام (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك ملحق الإدارة، - رتبة كاتب مديرية رئيسي، - رتبة محاسب إداري رئيسي، - رتبة مساعد وثائقي أمين محفوظات، - رتبة عامل رئيسي متخصص للبريد. 	رقم 2
3	3	3	3	<ul style="list-style-type: none"> - رتبة تقني لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - سلك الأعوان التقنيين لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - سلك العاملين للبريد : (رتب : عامل رئيسي عامل متخصص، وعامل)، - سلك المأمورين، - سلك أعوان التنظيف والتنظيف والميادة، - سلك أعوان الإدارة، - سلك الكتّاب : (رتب : كاتب مديرية وكاتب وعون حفظ البيانات)، - سلك المحاسبين الإداريين : (رتب : محاسب إداري ومساعد محاسب إداري)، - رتبة تقني (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك المعاوين التقنيين : (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك الأعوان التقنيين : (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك الأعوان التقنيين في الوثائق والمحفوظات، - سلك العمال المهنيين، - سلك سائقي السيارات، - سلك الحجاب. 	رقم 3

قرار مؤرخ في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

بموجب قرار مؤرخ في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022، تحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، طبقا للجدول الآتي :

المادة 2 : تلغى أحكام القرار المؤرخ في 29 شوال عام 1432 الموافق 27 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن إنشاء اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، المعدل.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 رمضان عام 1443 الموافق 25 أبريل سنة 2022.

كريم بيبى تريكي

اللجان	الأسلاك والرتب	ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين	
		الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون
رقم 1	- سلك المفتشين الرئيسيين للمواصلات السلكية واللاسلكية،	العاج باية	طالب نادية	ولد أحمد فطيمة	بودوشة نجاة
	- سلك المفتشين الرئيسيين للبريد،	قليزرة عبد الوهاب	شطابي كنزة	وازين صابر	بيلوم وهيبة
	- سلك مهندسي تكنولوجيات الإعلام والاتصال : (رتب : رئيس المهندسين ومهندس رئيسي ومهندس دولة)،	بن بوشعيب خديجة	زهواني سعاد	عباسي آسيا	رجم محسن
	- سلك المهندسين : شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات، (رتب : رئيس المهندسين ومهندس رئيسي ومهندس دولة)،				
	- سلك مهندسي السكن وال عمران : (رتبتا : مهندس رئيسي ومهندس دولة)،				
	- سلك المتصرفين،				
	- سلك المترجمين الترجمة،				
	- سلك الوثائقين أمناء المحفوظات،				
	- رتبة مفتش مستوى 2 للبريد،				
	- سلك مساعدي المهندسين : شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات (رتبة : مساعد مهندس مستوى 2)،				

ممثلو الموظفين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
معيزة صالح	دهيري كريمة	ريغي مهدية	يحياوي يسمينة	<ul style="list-style-type: none"> - رتبة مهندس تطبيقي لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - رتبة مفتش مستوى 1 للبريد، - رتبة مساعد مهندس مستوى 1 (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - رتبة مساعد وثائقي أمين محفوظات رئيسي، - سلك مساعدي المتصرفين، - رتبة تقني سام لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - رتبة مفتش للبريد، - رتبة تقني سام (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك ملحق الإدارة، - رتبة كاتب مديرية رئيسي، - رتبة محاسب إداري رئيسي، - رتبة مساعد وثائقي أمين محفوظات، - رتبة عامل رئيسي متخصص للبريد. 	رقم 2
طلوع حليلة	رقية حياة	خلوفي نوال	سمان سميحة	<ul style="list-style-type: none"> - رتبة ملاحق الإدارة، - رتبة كاتب مديرية رئيسي، - رتبة محاسب إداري رئيسي، - رتبة مساعد وثائقي أمين محفوظات، - رتبة عامل رئيسي متخصص للبريد. 	
حشفة يمينية	برحيل القاتل نور الهدى	عباد محمد	زريف سيدعلي		
بلعبيدي إبراهيم	دبار محمد الهادي	بوزعباطة خديجة	العيشاوي مرزاق	<ul style="list-style-type: none"> - رتبة تقني لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - سلك الأعوان التقنيين لتكنولوجيات الإعلام والاتصال، - سلك العاملين للبريد : (رتب : عامل رئيسي وعامل متخصص، وعامل)، - سلك المأمورين، - سلك أعوان التنظيم والتنفيذ والميادة، - سلك أعوان الإدارة، - سلك الكتّاب : (رتب : كاتب مديرية وكاتب وعون حفظ البيانات)، - سلك المحاسبين الإداريين : (رتب : محاسب إداري ومساعد محاسب إداري)، - رتبة تقني (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك المعاوين التقنيين : (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك الأعوان التقنيين : (شعبة الإعلام الآلي وشعبة الإحصائيات)، - سلك الأعوان التقنيين في الوثائق والمحفوظات، - سلك العمال المهنيين، - سلك سائقي السيارات، - سلك الحجاب. 	رقم 3
بديار أمين	بوزيدي راضية	هطاك عبد العزيز	شوط عمار		
حميدي سهام	علالي سيد أحمد	العزري عيماد	بلالة سفيان		

- وبمقتضى القانون رقم 10-03 المؤرخ في 5 رمضان عام 1431 الموافق 15 غشت سنة 2010 الذي يحدد شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-124 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 19 مارس سنة 2012 الذي يحدد المناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتاحة أملاك الدولة بعنوان حق الامتياز على الأراضي الفلاحية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 12-124 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 19 مارس سنة 2012 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تشكيلة وعمل اللجنة الوطنية للطعون المخصصة في مجال تصنيف الأراضي الفلاحية للأمولاك الخاصة للدولة، الممنوحة للامتياز، التي تدعى في صلب النص "اللجنة الوطنية".

المادة 2 : تكلف اللجنة الوطنية بدراسة الطعون المودعة من أصحاب الامتياز، التي تخص تصنيف الأراضي الفلاحية الممنوحة للامتياز والفصل فيها.

المادة 3 : تتكون اللجنة الوطنية، التي يرأسها مدير التنظيم والتخطيط العقاري والاستصلاح لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية، من :

بعنوان وزارة الفلاحة والتنمية الريفية :

- مدير التنمية الفلاحية والريفية في المناطق الجافة وشبه الجافة،

- المدير العام للديوان الوطني للأراضي الفلاحية،

- المدير العام للمعهد الوطني للأراضي والسقي وصرف المياه،

يرأس اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، الأعضاء الآتية أسماؤهم :

- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 1 : السيدة : العاج باية، نائبة مدير تسيير الموارد البشرية،

- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 2 : السيدة : يحيواي يسمينة، نائبة مدير التوثيق ورقمنة الأرشيف،

- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 3 : السيد : العيشاوي مرزاق : نائب مدير تقييس الخدمات المالية البريدية.

تلغى أحكام القرار المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1439 الموافق 29 غشت سنة 2018 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية والتكنولوجيات والرقمنة.

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة وعمل اللجنة الوطنية للطعون المختصة في مجال تصنيف الأراضي الفلاحية للأمولاك الخاصة للدولة، الممنوحة للامتياز.

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى القانون رقم 90-25 المؤرخ في أول جمادى الأولى عام 1411 الموافق 18 نوفمبر سنة 1990 والمتضمن التوجيه العقاري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-30 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى الأمر رقم 10-01 المؤرخ في 16 رمضان عام 1431 الموافق 26 غشت سنة 2010 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010، لا سيما المادتان 40 و41 منه،

المادة 6 : يودع ملف طعن صاحب الامتياز لدى مديرية المصالح الفلاحية للولاية التي ترسله إلى اللجنة الوطنية، مرفقا بما يأتي :

- الدراسة المنجزة من طرف المكتب الوطني للدراسات الخاصة بالتنمية الريفية لقطعة الأرض الفلاحية المصنفة،

- نسخة من محضر معاينة قطعة الأرض الفلاحية المعنية بالطعن تعده اللجنة التقنية، يرفق نموذجه في الملحق الثاني بهذا القرار.

يمكن اللجنة الوطنية أن تطلب كل وثيقة أو معلومة إضافية ضرورية لدراسة الطعن.

المادة 7 : تجتمع اللجنة الوطنية كلما دعت الضرورة إلى ذلك، بناء على طلب من رئيسها.

المادة 8 : تقوم اللجنة الوطنية بدراسة الطعون في أجل لا يتعدى عشرين (20) يوما، ابتداء من تاريخ استلامها.

المادة 9 : لا تصح مداوات اللجنة الوطنية إلا بحضور نصف (2/1) أعضائها، على الأقل.

تتخذ المداوات بالأغلبية البسيطة للأصوات. وفي حالة تساوي عدد الأصوات، يكون صوت الرئيس مرجحا.

المادة 10 : تدون المداوات في محاضر تسجل في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من رئيس اللجنة الوطنية.

المادة 11 : ترسل مقررات اللجنة الوطنية للطعون إلى الوزير المكلف بالفلاحة.

تبلغ هذه المقررات إلى أصحاب الامتياز عن طريق مديري المصالح الفلاحية للولايات المعنية في أجل أقصاه ثمانية (8) أيام، من تاريخ استلامهم إليها.

المادة 12 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022.

محمد عبد الحفيظ هني

- المدير العام للمكتب الوطني للدراسات الخاصة بالتنمية الريفية،

- مدير المصالح الفلاحية للولاية المعنية.

بعنوان وزارة المالية :

- المدير الفرعي للممتلكات العمومية الفلاحية.

بعنوان وزارة الموارد المائية والأمن المائي :

- مدير الماء للاستخدام الفلاحي،

- المدير العام للديوان الوطني للسقي و صرف المياه.

يمكن اللجنة الوطنية أن تستعين بكل شخص، بحكم كفاءته، من شأنه مساعدتها في أشغالها.

تعد اللجنة الوطنية نظامها الداخلي وتصادق عليه.

المادة 4 : تتولى مصالح مديرية التنظيم والتخطيط العقاري والاستصلاح، أمانة اللجنة الوطنية.

وبهذه الصفة، تكلف بما يأتي :

- استلام ملفات الطعون المودعة أو المرسله من طرف مديري المصالح الفلاحية للولايات المعنية،

- تحضير اجتماعات اللجنة الوطنية مع رئيسها،

- إعداد محاضر اجتماعات اللجنة الوطنية،

- تبليغ مقررات اللجنة الوطنية للمعنيين.

يجب أن ترسل ملفات الطعون إلى أمانة اللجنة الوطنية في أجل لا يتعدى عشرين (20) يوما من تاريخ استلامها.

المادة 5 : يرفق الطعن المقدم من طرف صاحب الامتياز بملف يتضمن ما يأتي :

- استمارة معلومات تخص قطعة الأرض الفلاحية الممنوحة للامتياز مملوءة، يرفق نموذجها في الملحق الأول بهذا القرار،

- تقرير الخبرة يقوم بإنجازه مكتب دراسات معتمد يدفع مصاريفه صاحب الامتياز، بالنسبة لقطعة الأرض الفلاحية المعنية بالتصنيف،

- نسخة من عقد الامتياز،

- نسخة من وثيقة هوية صاحب الامتياز.

الملحق الأول

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

استمارة معلومات تخص قطعة الأرض الفلاحية الممنوحة للامتياز

التاريخ :(اليوم).....(الشهر).....(السنة).....

السيد / السيدة :

العنوان :

رقم الهاتف المحمول :البريد الإلكتروني :

- مقرر رقم مؤرخ في يتضمن تصنيف قطعة أرض فلاحية (فردية أو جماعية)

المسماة :

- الواقعة : في بلدية

بالمكان المسمى

ولاية

- صاحب عقد امتياز رقم مؤرخ في تم إعداده في إطار القانون رقم 10-03 المؤرخ في 5 رمضان عام 1431 الموافق 15 غشت سنة 2010 الذي يحدد شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأمولاك الخاصة للدولة، للمستثمرة :

- بمساحة كلية للمستثمرة الفلاحية الجماعية هـ آر سنتيار، منها الجزء الذي يعود إليه (...../1) بمساحة هـ آر سنتيار،

- أو مستثمرة فلاحية فردية مساحتها هـ آر سنتيار.

يرفض صاحب الامتياز تصنيف أرضه الفلاحية (فردية أو جماعية) في المنطقة (أ) □ - (ب) □ - (ج) □ - (د) □
ويطلب تصنيفها في المنطقة (أ) □ - (ب) □ - (ج) □ - (د) □

إمضاء المعني

الملحق الثاني

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

مديرية المصالح الفلاحية لولاية

محضر معاينة قطعة الأرض الفلاحية الممنوحة للامتياز

رقم مؤرخ في.....(اليوم).....(الشهر).....(السنة).....
في إطار تطبيق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 12-124 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 19 مارس سنة 2012 الذي يحدد المناطق ذات الإمكانيات الفلاحية التي يعتمد عليها كأساس لحساب إتواة أملاك الدولة بعنوان حق الامتياز على الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، وبناء على الطعن المقدم من طرف السيدبخصوص مراجعة تصنيف قطعة أرضه الفلاحية الواقعة بالمكان المسمىبلديةبصفته صاحب الامتياز بموجب العقد رقمالمؤرخ في، تنقلت لجنة تقنية بتاريخلمعاينة قطعة الأرض الفلاحية، مكونة من الأعضاء الآتين :

- ممثل مديرية المصالح الفلاحية للولاية،

- ممثل مديرية الموارد المائية للولاية،

- ممثل الديوان الوطني للأراضي الفلاحية للولاية.

لاحظت اللجنة التقنية ما يأتي :

فيما يتعلق بإمكانيات قطعة الأرض الفلاحية :

○ المنطقة :هـ.....أرسنتيار

○ التصنيف السابق : (أ) □ - (ب) □ - (ج) □ - (د) □

○ المنشآت الموجودة ومميزاتها : آبار أو تنقيبات، حوض لجمع الماء أو أحواض للسقي، مبانٍ لتربية المواشي، عتاد فلاحية.....إلخ.

○ النسبة السنوية لتساقط الأمطار بالمنطقة :مم / سنة

○ النشاط الفلاحي :

فيما يتعلق بالخصائص الجغرافية :

○ تقدير درجة انحدار الأراضي الفلاحية :%

○ تقدير نوعية التربة :

○ التضاريس السائدة بمنطقة تواجد المستثمرة الفلاحية :

بناء على ما سبق ذكره، تقترح اللجنة التقنية التمسك بالتصنيف السابق أو مراجعة التصنيف كما يأتي (باعتقاد نموذج سلم التصنيف) :

التصنيف السابق	المنطقة أ	المنطقة ب	المنطقة ج	المنطقة د
	كمية الأمطار تفوق 600 مم	بين 450 مم و 600 مم	بين 350 مم و 450 مم	كمية الأمطار تقل عن 350 مم
اقتراح التصنيف بعد المراجعة				

توقيع أعضاء لجنة المعاينة :